

Distr.
LIMITED

الجمعية العامة



A/C.3/45/L.6
19 October 1990
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

UN Doc. A/C.3/45/L.6

OCT 22 1990

الدورة الخامسة والأربعون

اللجنة الثالثة

البند ١٠٣ من جدول الأعمال

ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير
المصير ولإسراع في منح الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق
الانسان ومراعاتها على الوجه الفعال

سيراليون* : مشروع قرار

ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير
المصير ولإسراع في منح الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق
الانسان ومراعاتها على الوجه الفعال

إن الجمعية العامة ،

إن تؤكد من جديد ايمانها بأهمية تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب
المستعمرة الوارد في قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٠ ،

وإن تؤكد من جديد أيضا أهمية الإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير
والسيادة الوطنية والسلامة الاقليمية وأهمية الإسراع بمنح الاستقلال للبلدان والشعوب
المستعمرة بوصفها من الأمور التي لا بد منها للتمتع الكامل بجميع حقوق الانسان ،

* مقدم باسم الدول الاعضاء في الامم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة
الدول الافريقية .

وإذ تؤكد من جديد كذلك التزام جميع الدول الأعضاء بالامتناع لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وقرارات الأمم المتحدة بشأن ممارسة الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والاجنبية لحقها في تقرير المصير ،

وإذ تشير الى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) وجميع القرارات ذات الصلة المتعلقة بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وإذ ترحب بنيل ناميبيا استقلالها ،

وإذ تضع في اعتبارها الاعلان الذي اعتمدته المؤتمر العالمي المعني بفرض جزاءات على جنوب افريقيا العنصرية^(١) ،

وإذ ترحب باعتماد اللجنة المختصة للجنوب الافريقي التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية للإعلان بشأن مسألة جنوب افريقيا^(٢) في هراي في ٢١ آب/أغسطس ١٩٨٩ ، والتصديق على الإعلان فيما بعد من جانب المؤتمر التاسع لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز المعقود في بلغراد في الفترة من ٤ الى ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩^(٣) ، وبتقرير فريق الرصد التابع للجنة المختصة للجنوب الافريقي التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية^(٤) ،

وإذ تضع في اعتبارها نتائج المؤتمر الدولي المعني بالتحالف بين جنوب افريقيا واسرائيل المعقود في فيينا في الفترة من ١١ الى ١٣ تموز/يوليه ١٩٨٣^(٥) ،

(١) تقرير المؤتمر العالمي المعني بفرض جزاءات على جنوب افريقيا العنصرية ، باريس ، ١٦ - ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٨٦ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.86.I.23) ، الفصل التاسع .

(٢) A/44/697 ، المرفق .

(٣) انظر A/44/551-S/20870 ، المرفق .

(٤) A/44/963 ، المرفق .

(٥) انظر : A/38/311-S/15883 ، المرفق .

وإذ تحيط علما بالقرار CM/Res.1272 (L11) بشأن جنوب افريقيا ، الذي اتخذته مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الثانية والخمسين ، المعقودة في أديس أبابا في الفترة من ٣ الى ٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ ،

وإذ تؤكد من جديد أن نظام الفصل العنصري المفروض على شعب جنوب افريقيا يشكل انتهاكا للحقوق الاساسية لهذا الشعب ، وجريمة في حق الانسانية ، وتهديدا مستمرا للسلم والامن الدوليين ،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها ٢/٣٩ المؤرخ في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤ ، وإذ تشير الى قرار مجلس الامن ٥٥٤ (١٩٨٤) المؤرخ في ١٧ آب/أغسطس ١٩٨٤ ، الذي رفض فيه المجلس ما يسمى "الدستور الجديد" باعتباره باطلا ولاغيا ، وقرار المجلس ٥٦٩ (١٩٨٥) المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ ،

وإذ يشير جزعها استمرار عمليات الاغتيال والاختطاف التي يتعرض لها أعضاء وقادة حركات التحرير الوطني في افريقيا وفي غيرها من المناطق على يد فرق القتل التي يقوم نظام الحكم العنصري بوزعها وتمويلها ،

وإذ ترحب بقرارها ٣٤٤/٤٤ ، الذي اتخذته بتوافق الآراء في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، والذي طلبت فيه ، في جملة أمور ، من نظام جنوب افريقيا الحاكم أن يلتزم بالاعلان المذكور أعلاه التزاما كاملا ،

وإذ تلاحظ أنه رغم قيام نظام الحكم القائم على الفصل العنصري باتخاذ بعض التدابير السياسية الهامة في الاتجاه الصحيح ، مثل رفع الحظر عن المنظمات السياسية واطلاق سراح بعض السجناء السياسيين ، فإن نظام الفصل العنصري لا يزال قائما بشكل وطيء ،

وإذ ترحب بالمحادثات الجارية بين المؤتمر الوطني الافريقي لجنوب افريقيا ونظام جنوب افريقيا الحاكم بهدف ايجاد ظروف سياسية مواتية لاجراء مفاوضات تجاهه القضاء على نظام الفصل العنصري ، وبالنتائج التي تحققت حتى الآن على النحو الوارد في محضر اجتماع غروت شور ومحضر اجتماع بريتوريا ،

وإذ تلاحظ مع القلق أن المحاكمات السياسية وعمليات احتجاز العناصر السياسية النشطة مستمرة في جنوب افريقيا دون هوادة وفي تجاهل تام للاتفاقات التي تم التوصل اليها بين النظام الحاكم والمؤتمر الوطني الافريقي لجنوب افريقيا ،

وإذ يساورها بالغ القلق ازاء موجة العنف الحالية في جنوب افريقيا والناشئة عن استمرار وجود سياسة الفصل العنصرى وممارساتها وهيكلها ، وعن الاعمال التي تقوم بها القوى المعارضة للتحويل الديمقراطي في البلد ،

وإذ يساورها شديد القلق لاستمرار نظام الفصل العنصرى الحاكم في تطبيق عقوبة الاعدام على الوطنيين في جنوب افريقيا متجاهلا بازدياد النداءات الموجهة من المجتمع الدولي ، بما في ذلك الجمعية العامة ، من أجل العفو عنهم ،

وإذ تضع في اعتبارها الحملة المنظمة التي شنها رئيس نظام الحكم القائم على الفصل العنصرى لإظهار نفسه بمظهر المصلح بقصد تجنب فرض المزيد من الجزاءات من جانب المجتمع الدولي ،

وإذ يساورها بالغ القلق لاستمرار أعمال العدوان الارهابية التي يرتكبها نظام برييتوريا الحاكم ضد الدول الافريقية المستقلة في المنطقة ، ولاسيما الهجمات التي يشنها دون سابق استفزاز ضد زامبيا وزمبابوي وموزامبيق ،

وإذ تشعر ببالغ السخط ازاء استمرار سياسة العداء التي يتبعها نظام جنوب افريقيا العنصرى الحاكم ضد أنغولا ، مما يشكل عملا من أعمال العدوان على سيادة ذلك البلد وسلامته الاقليمية ،

وإذ تعيد تأكيد الوحدة الوطنية لجزر القمر وسلامتها الاقليمية ،

وإذ تشير الى الإعلان السياسي الذي اعتمده المؤتمر الاول لرؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية ، وجامعة الدول العربية ، المعقود في القاهرة في الفترة من ٧ الى ٩ آذار/مارس ١٩٧٧ (٦) ،

وإذ تشير أيضا الى إعلان جنيف المتعلق بفلسطين وبرنامج العمل المتعلق بإعمال الحقوق الفلسطينية اللذين اعتمدهما المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين (٧) ،

(٦) انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثانية والثلاثون ، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وآذار/مارس ١٩٧٧ ، الوثيقة S/12298 .

(٧) تقرير المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين ، جنيف ، ٢٩ آب/أغسطس - ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.83.I.21) ، الفصل الاول .

وإذ ترى أن انكار حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف ، في تقرير المصير والسيادة والاستقلال والعودة الى فلسطين ، والقمع الوحشي من جانب القوات الاسرائيلية للانتفاضة البطولية للشعب الفلسطيني في الارض المحتلة ، فضلا عن الاعمال العدوانية المتكررة التي ترتكبها اسرائيل ضد سكان المنطقة ، تشكل تهديدا خطيرا للسلم والامن الدوليين ،

وإذ تضع في اعتبارها قرارات مجلس الامن ٦٠٥ (١٩٨٧) المؤرخ في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ، و ٦٠٧ (١٩٨٨) المؤرخ في ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ ، و ٦٠٨ (١٩٨٨) المؤرخ في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ ، وقرارات الجمعية العامة ٢١/٤٣ المؤرخ في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، و ١٧٧/٤٣ المؤرخ في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، و ٢/٤٤ المؤرخ في ٦ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٩ ، بشأن تدهور حالة الشعب الفلسطيني في الاراضي المحتلة ،

وإذ تشعر ببالغ القلق والجزع للنتائج المؤسفة لآعمال اسرائيل العدوانية وممارساتها واستمرار احتلالها لاجزاء من الجنوب اللبناني ، علاوة على رفضها تنفيذ قرارات مجلس الامن ذات الصلة ، وخاصة القرار ٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ١٩ آذار/مارس ١٩٧٨ ،

١ - تطلب من جميع الدول أن تنفذ تنفيذا كاملا وأميناً جميع قرارات الامم المتحدة بشأن ممارسة الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والاجنبية لحقها في تقرير المصير والاستقلال ؛

٢ - تؤكد من جديد شرعية كفاح الشعوب في سبيل الاستقلال والسلامة الإقليمية والوحدة الوطنية والتحرر من السيطرة الاستعمارية والفصل العنصري والاحتلال الاجنبي بجميع الوسائل المتاحة ، بما في ذلك الكفاح المسلح ؛

٣ - تؤكد من جديد أيضا ما للشعب الفلسطيني وجميع الشعوب الواقعة تحت الاحتلال الاجنبي والسيطرة الاستعمارية من حق غير قابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال الوطني والسلامة الإقليمية والوحدة الوطنية والسيادة دون تدخل أجنبي ؛

٤ - تدين بقوة الحكومات التي لا تعترف بحق تقرير المصير والاستقلال لجميع الشعوب التي ما زالت واقعة تحت السيطرة الاستعمارية والقهر الاجنبي والاحتلال الاجنبي ، ولا سيما شعوب افريقيا والشعب الفلسطيني ؛

٥ - تطلب من إسرائيل الكفّ عن إبعاد أي مدنيين فلسطينيين من الأراضي الفلسطينية المحتلة والإفراج فورا عن جميع المحتجزين الفلسطينيين ؛

٦ - تدين بقوة انتهاكات إسرائيل المستمرة والمتعمدة للحقوق الأساسية للشعب الفلسطيني ، فضلا عن أنشطتها التوسعية في الشرق الأوسط ، مما يشكل عقبة أمام نيل الشعب الفلسطيني لحقه في تقرير المصير والاستقلال وتهديدا لسلم المنطقة واستقرارها ؛

٧ - تحث جميع الدول والوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وكذلك المنظمات الدولية الأخرى ، على أن تقدم دعما إلى الشعب الفلسطيني عن طريق منظمة التحرير الفلسطينية ، ممثله الشرعي والوحيد ، في كفاحه لاستعادة حقه في تقرير المصير والاستقلال وفقا لميثاق الأمم المتحدة ؛

٨ - تناشد على وجه الاستعجال جميع الدول ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى تقديم المساعدة في تعمير ناميبيا وفي تنميتها الاقتصادية ،

٩ - تدين سياسة إنشاء "البانتوستانات" وتكرر الإغراب عن تأييدها لشعب جنوب افريقيا المقهور في كفاحه العادل والمشروع ضد نظام الأقلية العنصري الحاكم في بريتوريا ؛

١٠ - تعيد تأكيد رفضها لما يسمى "الدستور الجديد" بوصفه لاغيا وباطلا ، وتكرر تأكيد أنه لا يمكن ضمان السلم في جنوب افريقيا إلا بإقامة حكم الأغلبية عن طريق ممارسة جميع الناس ممارسة كاملة وحرّة لحق الاقتراع للبالغين في جنوب افريقيا موحدة وغير مجزأة ؛

١١ - تشيد بالحركة الديمقراطية الجماهيرية في جنوب افريقيا للتقدم الهائل المحرز أثناء الحملة الأخيرة لتحدي قوانين الفصل العنصري الجائرة في سياق الكفاح الجاري ضد الفصل العنصري ؛

١٢ - ترحب بالإفراج دون شروط عن نيلسون مانديلا وغيره من السجناء السياسيين ، لكنها تدين استمرار نظام الفصل العنصري الحاكم في ممارسة عمليات احتجاز وسجن العناصر السياسية النشطة ؛

١٣ - تحت بقوة نظام الفصل العنصري الحاكم على الاستجابة بصورة مواتية لاحكام إعلان اللجنة المخصصة للجنوب الافريقي التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية بشأن مسألة جنوب افريقيا ، الذي اعتمد في هراري في ٢١ آب/أغسطس ١٩٨٩ ، وذلك بالإفراج دون شروط عن جميع السجناء السياسيين ، وبوقف جميع المحاكمات السياسية كوسيلة لتهيئة ظروف تغضي إلى التوصل إلى حل سلمي للحالة في جنوب افريقيا ؛

١٤ - تقرر أنه يتوجب على نظام حكم جنوب افريقيا القائم على الفصل العنصري اتخاذ خطوات اضافية لتنفيذ التغييرات العميقة التي لا رجعة فيها والتي يدعو اليها الاعلان ؛

١٥ - تدعو إلى انهاء العنف فوراً وتطلب من نظام جنوب افريقيا اتخاذ اجراءات عاجلة لانهاية وخاصة عن طريق القضاء على هياكل الفصل العنصري وضمان فعالية ونزاهة الاجراءات التي تتخذها قوات الامن التابعة له ، وتطلب من جميع الاطراف المعنية المساهمية في تهيئة مناخ خال من العنف ؛

١٦ - تدين بقوة ما تقوم به جنوب افريقيا من تشكيل واستخدام الجماعات الإرهابية المسلحة لكي تضرب بها حركات التحرير الوطني وتزعزع استقرار حكومات الجنوب الافريقي الشرعية ؛

١٧ - تدعو مرة أخرى إلى التنفيذ الكامل لاحكام الإعلان الذي اعتمدته المؤتمر العالمي المعني بفرض جزاءات على جنوب افريقيا العنصرية ؛

١٨ - تطالب مرة أخرى بالتطبيق الفوري للحظر الالزامي لتوريد الاسلحة ، المفروض على جنوب افريقيا بقرار مجلس الامن ٤١٨ (١٩٧٧) المؤرخ في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ ، من قبل جميع البلدان ، وبالأخص البلدان التي تتعاون عسكرياً ونوويًا مع نظام بريتوريا العنصري الحاكم وتواصل تزويده بما يتصل بذلك من مواد ؛

١٩ - تدين بقوة سياسات الدول الغربية واسرائيل وغيرها من الدول التي تشجع نظام الاقلية العنصري الحاكم في جنوب افريقيا ، بعلاقاتها السياسية والاقتصادية والعسكرية والنووية والاستراتيجية والثقافية والرياضية معه ، على التماهي في كبت آمال الشعب في تقرير المصير والاستقلال ؛

٢٠ - تندد بالتواطؤ بين اسرائيل وجنوب افريقيا ، وتمرب عن تأييدها لإعلان المؤتمر الدولي المعني بالتحالف بين جنوب افريقيا واسرائيل ؛

٢١ - تدين بقوة التماذي في سياسة العداء والعدوان التي يتبعها نظام جنوب افريقيا العنصري الحاكم ضد سيادة أنغولا وسلامتها الاقليمية ، والتي تشكل انتهاكا لاتفاق نيويورك المؤرخ في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ (٨) ؛

٢٢ - تطالب النظام الحاكم في بريتوريا باحترام سيادة أنغولا وسلامتها الاقليمية ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية لتلك الدولة ، وتطالب بدفع تعويض فوري الى أنغولا عن الأضرار التي لحقت بها ، وفقا لمقررات وقرارات مجلس الامن ذات الصلة ؛

٢٣ - تشني على حكومة أنغولا لما أبدته من ارادة سياسية ومرونة دبلوماسية وروح بناءة في البحث عن حل عن طريق المفاوضات لمشاكل الجنوب الافريقي ؛

٢٤ - تؤكد من جديد بقوة تضامنها مع البلدان الافريقية المستقلة ومع حركات التحرير الوطني التي تقع ضحية لأعمال العدوان الدامية وأعمال وزعزعة الاستقرار من جانب نظام بريتوريا العنصري الحاكم ، وتطلب الى المجتمع الدولي زيادة ما يقدمه من مساعدة ودعم لهذه البلدان بغية تمكينها من تعزيز قدراتها الدفاعية ، والدفاع عن سيادتها وسلامتها الاقليمية ، والتعمير والتنمية في جو من السلم ؛

٢٥ - تدين بقوة نظام بريتوريا العنصري الحاكم لما يرتكبه ضد ليسوتو من أعمال لزعزعة استقرارها ، وتحث المجتمع الدولي بقوة على أن يواصل تقديم أقصى قدر من المساعدة الى ليسوتو لتمكينها من الوفاء بالتزاماتها الإنسانية الدولية نحو اللاجئين ، وأن يستخدم نفوذه لدى نظام جنوب افريقيا العنصري الحاكم لكي يكف عن القيام بمثل هذه الاعمال ضد ليسوتو ؛

٢٦ - تطالب نظام جنوب افريقيا العنصري الحاكم بدفع تعويضات كاملة وكافية لبوتسوانا عما لحق بها من خسائر في الارواح وأضرار في الممتلكات نتيجة للهجمات العسكرية التي تعرضت لها عاصمة بوتسوانا في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٨٥ و ١٩ أيار/مايو ١٩٨٦ و ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٨٨ ، التي لم يسبقها استفزاز ولم يكن لها مبرر ؛

٣٧ - تدين بقوة كذلك تصعيد عمليات القتل الوحشي للسكان العزل والتدمير المستمر للهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية في موزامبيق على أيدي الارهابيين المسلحين الذين يشكلون امتدادا لجيش العدوان التابع لجنوب افريقيا ؛

٣٨ - تعيد تأكيد جميع القرارات ذات الصلة التي اتخذتها منظمة الوحدة الافريقية والامم المتحدة بشأن مسألة الصحراء الغربية ، بما في ذلك قرار الجمعية العامة ٨٨/٤٤ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ، وتطلب الى الرئيس الحالي لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية والامين العام للأمم المتحدة مواصلة جهودهما الرامية الى ايجاد حل عادل ودائم للمسألة ؛

٣٩ - تلاحظ الاتصالات الجارية بين حكومتي جزر القمر وفرنسا بحثا عن حل عادل لمشكلة ادماج جزيرة مايوت القمرية في جزر القمر ، وفقا لقرارات منظمة الوحدة الافريقية والامم المتحدة بشأن هذه المسألة ؛

٣٠ - تدين بقوة استمرار انتهاك حقوق الإنسان للشعوب التي ما زالت خاضعة للسيطرة الاستعمارية والقهر الاجنبي ؛

٣١ - تدعو الى زيادة كبيرة في جميع أشكال المساعدة التي تقدمها جميع الدول وأجهزة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية الى ضحايا العنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري عن طريق حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية ؛

٣٢ - تؤكد من جديد أن ممارسة استخدام المرتزقة ضد الدول ذات السيادة وحركات التحرير الوطني تشكل عملا إجراميا ، وتطلب من حكومات جميع البلدان أن تسن تشريعات تعلن أن تجنيد المرتزقة وتمويلهم وتدريبهم في أراضيها وكذلك مرورهم عبر أراضيها هي جرائم يعاقب عليها ، وأن تحظر على مواطنيها العمل كمرتزقة ، وأن تقدم تقارير عن هذه التشريعات الى الامين العام ؛

٣٣ - تطالب بالافراج الفوري وغير المشروط عن جميع الاشخاص المحتجزين أو المسجونين بسبب كفاحهم في سبيل تقرير المصير والاستقلال ، وبالاحترام التام لحقوقهم

الاساسية كأفراد وبمراعاة المادة ٥ من الاعلان العالمي لحقوق الإنسان (٩) ، التي تقضي
بأن يعرض أي إنسان للتعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ،

٣٤ - تعرب عن تقديرها للمساعدة المادية وغيرها من أشكال المساعدة التي
ما زالت الشعوب الواقعة تحت الحكم الاستعماري تتلقاها من الحكومات ومؤسسات منظومة
الامم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية ، وتدعو الى زيادة هذه المساعدة
زيادة كبيرة ؛

٣٥ - تحث جميع الدول والوكالات المتخصصة والمؤسسات المختصة الأخرى في
منظومة الامم المتحدة على بذل أقصى ما في وسعها لضمان التنفيذ التام لإعلان منح
الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وعلى تكثيف جهودها لدعم الشعوب الواقعة تحت
السيطرة الاستعمارية والاجنبية والعنصرية في كفاحها العادل من أجل تقرير المصير
والاستقلال ؛

٣٦ - تطلب الى الامين العام أن يقوم بأقصى قدر من الدعاية لإعلان منح
الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وأن يقوم بأوسع دعاية ممكنة لكفاح الشعوب
المضطهدة من أجل نيل حقها في تقرير المصير والاستقلال الوطني ، وأن يقدم تقارير
دورية الى الجمعية العامة عن أنشطته في هذا الشأن ؛

٣٧ - تقرر أن تنظر في هذا البند في دورتها السادسة والأربعين على أساس
التقارير المتعلقة بتعزيز المساعدة المقدمة الى الاقاليم والشعوب المستعمرة ، التي
طلب الى الحكومات ومؤسسات منظومة الامم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية
الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تقدمها .

(٩) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣) .